اما كون اشتراك الوجود لفظيا او كون الوجودات متساوية في اللوازم فكانه لم يفرق بين التساوي
في المفهوم والتساوي في الحقيقة واعجب من ذلك انه صرح في بعض كتبه بان الوجود مقول على الوجودات
ان اقتضى العروض والتجرد فيتساوى بالتشكيك مع اصراره على شبهة التي توهم انها في المتانة بحيث لا يقدر بها
شك وهي ما مر من الوجود ان اقتضى العروض والتجرد فيتساوى الواجب والممكن وان لم يقتض شيئا
منهما كان وجود الواجب من الغير وجملة الامر انه لم يفرق بين التساوي في المفهوم وفي الحقيقة والذات
ومن الناس من توهم ان الوجود اذا كان زائدا فهو المط والا فاختلافه في اللاعروض والعروض على تقدير
التواطؤ مح وعلى تقدير التشكيك تهافت لاستلزامه العروض في الكل فبقي له كلاهما فاسد
فلان المتواطئ مما لا يكون ذاتيا لما تحته من الوجودات المختلفة في العروض واللاعروض ومطلوبك
زيادة الخاص وهو غير لازم لجواز ان يكون احد معروضات مفهوم الوجود الانتزاعي وجودا نفس ما
بذاته لكونه حقيقة مخالفة لسائر المعروضات من الوجودات الخاصة ذوي المهيات خصوصا
على قاعدتنا من كونه اصل الحقيقة الوجودية وغيره من الوجودات تجليات وجهه جماله واشعة نوره
وكماله وظلال قهره وجلاله واما القائلون في وجوب كون المشكك خارجا عن حقائق افراده ومرتب
حقيقته كما سياتيك ان شاء الله تع فصل في ان الواجب لذاته واجب من جميع جهاته
المفهم من هذا ان الواجب الوجود ليس فيه جهة امكانية فان كل ما يمكن له بالامكان العام فهو واجب
له ومن فروع هذه الخاصة انه ليس له حالة منتظرة فان ذلك اصل يترتب عليه هذا الحكم وليس
هذا عينه كما زعمه كثير من الناس فان ذلك هو الذي يعد من خواص الواجب بالذات دون هذا
لاتصاف المفارقات النورية به اذ لو كان للمفارق حالة منتظرة كمالية يمكن حصولها فيه لاستلزم

في الواجب لذاته واجب من جميع جهاته

تحقق

تحقق الامكان الاستعدادي فيه والانفعال عن عالم الحركة والاوضاع الجسمانية وذلك يوجب
تجسمه وتكدره مع كونه مجردا نوريا هف وللاصل المذكور برهان ما تجشمنا بالهامنا
وهو ان الواجب تع لو كان له بالقياس الى صفة كمالية جهة امكانية يجب ذاته بذاته للزوم التركيب
في ذاته وهو ما سيطلع على استحالته في الفصل التالي لهذا الفصل فيلزم ان يكون جهة اتصافه بالصفة
المفروضة الكمالية وجوبا او ضرورة لا امكانا وجوازا ان ذاته لو لم يكن كافية فيما له من الصفات
لكان شيء ما صفاته حاصلا له تع من غيره فيكون حضور ذلك الغير ووجوده علة لوجود تلك الصفة
فيه تع وغيبته وعدمه علة لعدمها وذلك لان علية الشيء للشيء يستلزم كون وجود العلة علة
لوجود المع وعدمها لعدمه وشيئيتها لشيئيته واذا كان كذلك لم يكن ذاته تع اذا اعتبرت من حيث
هي بلا شرط يجب لها الوجود لانها اما ان يجب مع وجود تلك الصفة او يجب مع عدمها فان كان
الواجب مع وجود الصفة المذكورة لم يكن وجودها من غيره لحصولها بذات الواجب من حيث هي
بلا اعتبار حضور الغير ولو جعلت القضية وصفية لم يكن الوجوب له تع ذاتيا ازليا وان كان
مع عدمها لم يكن عدمها من عدم العلة وغيبته ولو جعلت الضرورة مقيدة لم يكن ذاتية
ازلية تع عن ذلك علوا كبيرا واذا لم يجب وجودها بلا شرط لم يكن الواجب لذاته واجبا لذاته
هف وههنا ابحاث مشهورة وهو انه غاية ما لزم من هذا الدليل ان يكون
وجود الصفة او عدمها بالغير لا ان يكون الواجب في ذاته او بغيبته متعلقا بذلك الغير وذلك
لانه ان اريد باعتبار الذات ملاحظتها مع عدم ملاحظة الغير فالملازمة ممنوعة اذ لا يلزم من عدم
ملاحظة امر عدم ذلك الامر وان اريد اعتبارها مع عدم الغير في نفس الامر وجودا وعدما